

الدرس 61 / شرح صحيح البخاري / كتاب الحج / للشيخ خالد الفليج

الفليج

خالد الفليج

الحمد لله رب العالمين واصلى واسلم على نبينا محمد اللهم وعلى الله وصحبه وسلموا تسليماً كثيراً إلى يوم الدين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين. قال الإمام البخاري رحمة الله تعالى - 00:00:00

باب الوقوف بعرفة. حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا عمرو حدثنا محمد ابن جبير ابن مطرب عن أبيه قال كنت أطلب بعيراً حدثنا مسدد حدثنا سفيان العمر سمع محمد بن جبير عن أبيه جبير ابن مطعم قال - 00:00:24

بعيراً لي فذهبت أطلب يوم عرفة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم واقفاً بعرفة فقلت هذا والله من الحمس ما شأنه هنا؟ حدثنا فروة ابن أبي المغراة حدثنا عن ابن موسى عن هشام ابن عروة. قال عروة كان الناس يطوفون في - 00:01:02

جاهلية عراة إلا الحمس والحمص قريش وما ولدت وكانت الحمس يحتسبون على الناس يعطي الرجل ثياب يطوف فيها وتعطي المرأة المرأة ثياب تطوف فيها من لم يعطيه الحمس طاف بالبيت عرياناً وكان يثير - 00:01:22

جماعة الناس من عرفات ويفرض الحمس من من جمع. قال واحببني أبي أناشد رضي الله تعالى عنها أن هذه الآية نزلت في ثم أفيضوا من حيث أفاض الناس. قال كانوا يفيفون من جمع فدفعوا إلى عرفات - 00:01:42

باب الصين إذا دفأ من عرفة حدثنا عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن هشام عروة عن أبي أنه قال سئل سئل أسامي وأنا جالس كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسير في حجة الوداع حين دفع؟ قال كان يسير عنق - 00:02:02

ووجد فجوة نص. قال هشام النص فوق العلق. قال قال فجوة متسع والجمع فجوات وفجاء وكذلك ركوة وركاء. مناص ليس حين فرار. باب النزول بين عرفة وجمع. حدثنا مسدد. حدثنا - 00:02:22

ابن زيد يحيى ابن سعيد عن موسى ابن عقبة عن قريب مولى ابن عباس عن أسامي ابن زيد رضي الله تعالى عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم من حيث أن النبي صلى الله عليه وسلم حيث وفاض من عرفة إلى - 00:02:43

من عرفة مال إلى الشعب فقضى حاجته فتوضاً فقلت يا رسول الله اتصلي؟ فقال الصلاة امامك حدثنا موسى ابن الحيث لـ جويرية. عن نافعين قال كان عبد الله بن عمر رضي الله تعالى عنه ما يجمع بين المغرب والعشاء بجمع. غير أنه - 00:02:58

بالشعب الذي أخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيدخل فينتفض ويتوضاً ولا يصلي حتى يصلي حدثنا قتيبة حدثنا اسماعيل ابن جعفر عن محمد ابن أبي حرمدة عن قريب مولى ابن عباس عن أسامي ابن زيد رضي الله تعالى عنهم أنه قال - 00:03:18

ردفت رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفات لما بلغ رسول الله صلى الله عليه وسلم الشرك الشعب اليسير الذي دونه المذلفة لا خاف أبال. ثم جاء فصبت عليه الوضوء فتوضاً وضوءاً خفيفاً فقلت الصلاة يا رسول - 00:03:42

الله قال الصلاة امامك فركب رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى اتى المذلفة فصلى ثم ردد الفضل رسول الله صلى الله عليه وسلم مرتداً ذات جمع قال كوي فاحببني عبد الله بن عباس رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يزال يلبي حتى بلغ - 00:04:00

تمرة باب امر النبي صلى الله عليه وسلم بالسکينة عند الافاضة وأشارته اليهم بالصوت. حدثنا سعيد ابن أبي مريم حدثنا الله ابن سويد حدثني عمرو ابن أبي مولى المطلب. قال احببني سعيد ابن - 00:04:20

مداولة تا الكوفيد حدثني ابن عباس رضي الله تعالى عنهم انه دافع مع النبي صلى الله عليه وسلم يوم عرفة فسمع النبي ورأه زجرا
فasher بصوته اليهم وقال ايها الناس عليكم بالسكينة فان البر ليس بالايضاع اوضعوا اسرعوا خلالكم - 00:04:36
التخلل بينكم وفجرنا خاللهما بينهما باب الجمع بين الصناعتين بالمزدلفة. حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن موسى ابن عقبة عن
اسامة بن زيد رضي الله تعالى عنهم انه سمعه يقول دفع رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة فنزل الشعب فبال ثم -

00:04:58

اتوضأ ولم يسبغ الوضوء فقلت له الصلاة ف قال الصلاة امامك ف جاء المزدلفة فتوضاً فاسبق. ثم اقيمت الصلاة فصلى المغرب ثم انما
كلهم سام البعيرة. في منزله ثم واقيمت الصلاة فصلى ولم يصل بينهما باب من جمع بينهما ولم يتطوع. حدثنا ابن ابي عن -
00:05:21

عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر رضي الله تعالى عنهم قال جمع النبي صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع كل واحدة
منهما باقامة ولم يسبح بينهما ولا ولا على اثر كل واحدة منها. حدثنا خالد بن مخلد حدثنا سليمان ابن بلا - 00:05:45
حدثنا يحيى بن سعيد قال اخبرني عدي ابى تابت قال حدثني عبد الله بن الزين ختمي قال حدثني ابو ايوب من انصار
الناس في حجة الوداع في حجة الوداع المغرب والعشاء بالمزدلفة. باب من اذن وقام لكل واحدة منها. حدثنا عمرو بن - 00:06:03
حدثنا زوير حدثنا ابو اسحاق قال سمعت عبدالرحمن بن يزيد يقول حج عبد الله رضي الله تعالى عنه فاتن مزدلفة حين الاذان بالعتمة
او قريبا من ذلك فهم رجلا فاذن واقام. ثم صلى المغرب وصلى بعد ركعتين ثم دعا بعشاءه فتعشا ثم مضى - 00:06:23
قولي يا رجلا ترى رجلا فاذن واقام قال عمر ولا اعلم الشك الا من زهير. ثم صلى العشاء ركعتين فلما طلع الفجر قال ان النبي صلى
الله عليه وسلم كان لا يصلی هذه الساعة الا هذه الصلاة في هذا المكان من هذا اليوم. قال عبد الله هما صناعتين تحول -
00:06:43

يحولان عن وقتهم صلاة المغرب بعد ما يأتي الناس المزدلفة والفجر حين يبزو الفجر قال رأيت رسول الله رأيت النبي صلى الله
وسلم يفعله بباب من قدم ضعافت اهله بليل. الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله وعلى الله وصحبه - 00:07:07
اجمعين قائل البخاري بباب التعجيل الى الموقف على باب التلبية والتکبير. الى غدا من ميناء العراق. نعم ستة وثمانين يا شيخ قال
باب التلبية والتکبير اذا غدا من منى الى عرفة بمعنى - 00:07:26
ان من ذهب من منى الى عرفة ان شاء كبر وان شاء لم يشك ان الحاج مخير بين التربية وبين التکبير. فكلاهما عمل صالح
وذكر لله عز وجل والعبد يؤجر على تکبيره وعلى تلبيته وان كان شعار الحاج - 00:07:50
هو التربية وينتقل الى التکبير بعد فراغه من رمي جمرة العقبة لكن ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم اقر من كبر واقر من لم ي
فتكون فيكون التکبير ايضا في ايام - 00:08:13

في ايام الحج من شعائر الحج ومن من اه الاعمال الصالحة. ولذا جاء في حديث ابن ابي بكر الصديق باسناد ضعيف عندما قال
الحج المبرور قال العج والتج والعج هو التکبير - 00:08:30
فالتج هو النحر والذبح قال حدثنا عبد الله بن يوسف اخبرنا مالك عن محمد بن بكر الثقفي انه سأل اسماعيل رضي الله تعالى عنه
كيف كنتم تصنعون في هذا اليوم - 00:08:48

قال كان يهل من المهل فلا ينكر عليه ويکبر من المکبر فلا ينكر عليه للحج ان يکبر وله ان يجمع بينهما فيکبر حيناً ويلبي
حينما اخر وهذا كله من العلم المشروع للحج - 00:09:02
قال باب التهجير بالروح يوم عرفة. فهو يتعلق متى يدفع الحاج الى عرفة من منى النبي صلى الله عليه وسلم بات ليلة عرفة في
منى وصلى الفجر في منى صبيحة عرفة - 00:09:24
وجلس في وجلس حتى طلعت الشمس ثم دفع الى عرفة ونزل اه نمرة بطنه نمرة قبل الزوال وقد انصبت له فيها فساطط فجلس فيه
صلى الله عليه وسلم حتى اذا زالت الشمس - 00:09:42

دخل عرفة صلى الله عليه وسلم وعلى هذا يقال السنة في عرفة ان يدفع لها بعد طلوع الشمس بعد طلوع الشمس ويبيقى اذا وصل آن
نمرة قبل الزوال مكتوب في نمرة - [00:10:01](#)

حتى تزول الشرم ثم يدخل عرفة وان دخل عرفة ودفع بعد الزوال فلا حرج لكن هذا الذي فعله النبي صلى الله عليه وسلم قال البخاري
حدثنا عبد الله بن يوسف التنيسي اخبرنا مالك - [00:10:19](#)

عن ابن شهاب عن سالم قال كنت عند قال كتب عبد الملك ابن مروان من الحكم الى الحجاج الا تخالف ابن عمر في
الحج اي خذ بما يأمرك به ابن عمر رضي الله تعالى عنه - [00:10:36](#)

فجاء ابن عمر رضي الله تعالى عنهمانا مع يوم عرفة حين زالت الشمس فصاح عند سرادق الحجاج فقال فخرج علي وعليه
ملحفة معصورة فقال ما لك يا ابا عبدالرحمن؟ قال الرواح ان كنت تزيد السنة. قال هذه الساعة؟ قال نعم. قال - [00:10:56](#)

انتظر حتى افيض على رأسي ثم اخرج فنزل حتى خرج الحجاج فسار بيئي وبينه فقلت ان كنت تزيد السنة فاقصر الخطبة وعجل
الوقوف فجعل ينظر يا عبد الله فلما قال عبد الله قال صدق. بمعنى - [00:11:18](#)

ان ابن عمر رضي الله تعالى جاء للحجاج في منزله فقال الرواح الرواح اي الذهاب الى عرفة و كان نازلا خارج عرفة فلما جاء
قبيل الزوال قال ابن عمر رواه حتى يدرك - [00:11:37](#)

دخول عرفة بعد الزوال وقاله سالم ان اردت السنة فاقصر الخطبة واطل الصلاة فاقصر الخطبة وعجل الوقوف بمعنى انك لا تكثر لا
تطيل الخطبة واقصر الخطبة اي اخطب بما هو بحاجة الناس - [00:11:52](#)

وجمع بين الظهر والعصر ثم عجل الوقوف بمعنى انك تعجل مكانك ليس تمكث فيه الى غروب الشمس فعل ذلك الحجاج لأن ابن عمر
لان عبد الملك مروان امره بان يتبع ابن عمر رضي الله عنه كان في هذا المنسك - [00:12:12](#)

وفي هذا العمل في هذا العمل فيدل هذا الحديث على ان السنة ان يدخل عرفة قبيل الزوال كما فعل ابن عمر رضي الله تعالى عنه
وكما قال هو السنة فقوله اردت السنة ان تعجب الرواح يكون قبيل الزوال هل هو اول الرواح ليكون قبيل الزوال -
[00:12:30](#)

قال باب الوقوف على الدابة بعرفة حدثنا عبد الله بن مسلمة عن ملك عن ابي النذر عن عمير المولى عبد الله بن عباس عن ام الفضل
بنت الحارث اتنا سنختلف عند يوم عرفة في صوم النبي صلى الله عليه وسلم فقال بعضهم هو الصائم - [00:12:52](#)

وقال بعضهم ليس بصائم فارست اليه بقدح لبن واقم على بعيده فشربه. هذه مسألة وهي مسألة هل السنة ان يقف الواقف في عرفة
على دابته او يقف على قدميه او يمكث - [00:13:12](#)

جالسة النبي صلى الله عليه وسلم كان راكب على بعيده حتى يراه الناس حتى يراه الناس يقصد الفعل صلى الله عليه وسلم والوقوف
ليس مراده ان يقف على قدميه او يقف على دابته انما الوقوف وان يمكث في عرفة - [00:13:27](#)

ولذا فعل بعض الناس انه اذا اراد ان يدعوا وقف على قدميه نقول ليس له اصل. النبي صلى الله عليه وسلم دعا وهو راكب على دابته
وما زال داعيا وهو على دابتي حتى غربت الشمس - [00:13:45](#)

ولم يقتل النبي الركوب عبادة وان هو الافضل وان هذا هو المناسك عرفة وان من شعائر الحج. وانما وقف على بعيده وقام على بعيده
صلى الله عليه وسلم ليراه الناس - [00:14:01](#)

وليغرس للناس ويشرف لهم فيسألونه ويتعلم منه منسكمهم وعلى هذا نقول ليس الركوب على الدابة في عرض السنة لانه لم يفعل ذلك
عبادة بما انه يريد بذلك التقرب بهذا الفعل وانه السنة وانما فعل ذات الباب - [00:14:16](#)

ان يتهيأ للناس رؤيته وسؤاله فيقال من السنة للعالم الذي يسأل الناس ويقتدي به الناس من السنة ان يقف على دابته وان يقف ليبرز
للناس ويراه. اما غير العامل الذي لا يقتدي به - [00:14:39](#)

سنة ان يقف على ما هو ايسره. والاصل ان يجلس في عرفة ويدعو الله عز وجل سواء دعا جالسا او قائما قال ما هو ما هو ايسر
عليه وما هو اجمع لقلبه - [00:14:58](#)

قال باب الجمع بين الصلاتين ايضاً مسألة الصيام في عرفة يكره الصيام لعرفة لعدم فعل النبي صلى الله عليه وسلم

قال باب الجمع بين الصلاتين بعرفة كادوا رضي الله فاذا فاتته الصلاة مع الامام جمع بينهما وهذا هو الصحيح - 00:15:13

ان الجمع في عرفة من السنة للمسافر واما غير المسافر فهل يجمع؟ الصحيح انه لا يجمع وان جمع فلا يقصر غير المسافر والصيد لا يجمع وان جمع ليجمع قلبه على دعاء وسؤاله - 00:15:29

فلا يقصر فلا يقصر وانما يصلي الظهر اربعاً والعصر اربعة ولكن السنة هو ان يجمع ويقتل المسافر من كان مسافراً قصر وجمع سواء ادرك الصلاة مع الامام او صلاها لوحده لان الجمع هنا ليس لاجل المنسك وانما لاجل - 00:15:48

وانما لاجل السفر القصر ليس القصر في الصلاة ليس لاجل المنسك وانما يؤجل السفر. واما الجمع فجمع النبي صلى الله عليه وسلم حتى يتفرغ لدعائه وعبادته في ذلك الموقف فيكون الجمع للموقف - 00:16:10

والقصر للسفر والقصر للسفر فإذا جاز لغير الحاج جاز لغير المسافر ان يجمع بعرفة لان المراد بالجمع هو الموقف فكل من وقف حاجاً جاز له يجمع اما القصر - 00:16:26

فلا يقصر الا المسافر. قال هنا اه ذكر حديث ابن الزبير حديث قال الليل وقال الليث حديث عقيل عليه شهاب سالم ان الحكم رجب ابن الزبير رضي الله تعالى عنه سأله عبد الله ان كيف نصنع في الموقف - 00:16:43

فقالت ان كنت من السنة فهجد للصلاه يوم عرفة فقال عبد الله ابن عمر صدق. انهم كانوا يجتمعون بها الظهر والعصر في في السنة. فقلت لسالم يفعل ذلك افعال تتبع لك الا سنته صلى الله عليه وسلم - 00:16:58

فهذا الحديث وصله البخاري قبل باب فيما رواه اه مالك يوسف التنيسي عن مالك عن ثيابي عن سالم. وعلقه هنا وافاد هنا ان من السنة من السنة هل يجوز الصلاتين وان هذا سنة النبي صلى الله عليه وسلم باب قصر الخطبة بعرفة ابن مسلمة ساق ايضاً حديث سالم اذا اردت السنة - 00:17:14

تقصر الخطبة وعجل الوقوف. وهذا دليل على ان السنة في خطبة عرفة ان يقصرها ولا يطيلها حتى لا يشق على الناس. وليعجل الوقوف بعرفة حتى يتفرغ الناس لاماكنهم ويجري في اماكنهم فيدعون الله ويسلامون ويقترب الله بتنوع العبادة - 00:17:38

قال باب التعجيل باب التعجيل موقف المراد بالموقف هنا اه هو المكان الذي سيقف فيه. والنبي صلى الله عليه وسلم وقف اه عندما وقف في مكان لم يقصد لذاته وانما وقف في مكان يتوسط الناس وييراه الناس - 00:17:57

فجاء انه وقف عند جبل ايمان وليس جبل الله مقصود لذاته في عرفة قولياً فجر وقوتها هنا وعرفت كلها موقف وعلى هذا نقول ليس قصد جبل ايمان من السنة ليس قصد الهلال من السنة ولكن من التأسي. وليس من السنة ولكنه من التأسي. والنبي لم - 00:18:18

اقصد له خصيصة له او خصيصة فيه. وانما قال وقفت هنا وعرف كلها موقف. فتعجيل الوقوف بمعنى او الموقف هو ان يعجل المكان الذي سيقف فيه. كالذي يقف فيه ويترفرغ فيه للدعاء. ذكر هنا - 00:18:40

قال حدث عن ابن عبد الله المديني حتى سفيان حتى عمر محمد الجبیر ابن مطعم عن ابيه قال كنت اطلب بعيراً لي ثم ساقه من طريق آآ العمر عن محمد عن ابيه قال اطللت بعيراً لي فذهبت اطلبه يوم عرفة فرأيت واقفاً فقلت هذا - 00:19:00

فوالله من الحمس فما شأنها هنا؟ الحمس هم اصل من من الشدة والتشدید وشم حمساً لانهم اخذوا بالشدة فقال نحن اهل الحرم لا نخرج منه لا نخرج منه ابداً فاستهواهم الشيطان وتخبطهم - 00:19:20

في ذلك وظنوا ان هذا من تعظيم الحرم ان لا يخرج منه الى مزدلفة ولا شکوى الى الى يخذل الى عرفة فكانوا لا يقفون بعرفة اذا قال ثم افيسوا من حيث افاض الناس - 00:19:38

فالنبي صلى الله عليه وسلم اخذ بشرعية ابراهيم عليه السلام وبملة ابراهيم فوقف حيث يقف الناس وادا استنكر الجبیر مطعم ان هدوء الحمس اي من اهل قريش والحبس من قريش من قال دينهم وسار على طريقتهم ثقيف والاووس والخزرج فكانت عبث له فهذا - 00:19:51

هذا المذهب الذي ذهب اليه قريش ومذهب باطل من تقديم دين الله عز وجل ثلاثة ثم ساق به فروة ابن ابي المغارب حدى

هشام العروة عن ابيه قال كان الناس يطوفون الجاهلية عراة الا الحمس. والخمس قريش ما ولدت اي اخوالها ما هي - [00:20:11](#)
المقاولات من جهة بناتي ومن جهة ابئتها وكانت الحمس يحتسبون على الناس يعطي الرجل الثياب وذلك ان غير الجنس لا يطوف الا عريان وانه لا يستر الا اذا اعطاه الحبسى ثوبا ثياب وهذا ايضا - [00:20:32](#)

ما تखبطه الشيطان مما تखبط به الشيطان الكفار في ذاك الزمان فيرى غير الحمس انه لا يجوز لطوي البيت الا وهو لابس لثوب من ثياب الحمس فان لم يكن عنده ثوب من ثيابهم طاف عريانا وهذا لا شك انه من ت�بط الشيطان قال هنا وكأن - [00:20:51](#)

يفيض جميع الناس من عرفات ويغوص الحمس من جمع. اي النوم يدفعون من جمع الى الحرم. اما الناس فيدفعون من الى منى الى الحرم. وهذا ايضا من بدع اهل الجاهلية - [00:21:13](#)

قالت عائشة انها نزلت ثم افيفض من حيث افاض الناس نزلة الحمس كانوا في ظلم الجمع فدفعوا الى عرفات باب السير اذا ذهب الى قول باب التعليم موقف وجعل هنا بابين - [00:21:31](#)

باب واللي بيقس فيه لم يقس ساق فيه حديث وباب ساق فيه حديث اما التعذيب موقف فيناسبه ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه اتي هجام ابن عبد الله لكن ليسوا على شرط البخاري محمد عن ابيه عن - [00:21:46](#)

عند جابر وفي ذكر انه اية حتى اتي حبل المشاة فصعد وجعل الصخرات دونه ثم وقف في ذلك الموقف فلو تعجل الموقف للوقوف به النبي صلى الله عليه وسلم لكن ليس على شرط البخاري فلما آتاوى ان والبخاري له قاعدة - [00:22:01](#)

اذ ذكر حديثا في مكان لا يكرره الا بفائدة اسنادية وفائدة مثنية فاذا لم يجد فائدة لا اسناد ولا مثنية فانه لا يكرره ويذكر الباب دون حديث فلعله جابر لكنه كان المخرج قد ضاق عليه فلم يذكره - [00:22:19](#)

على كل حال نقول باب التاج موقف المراد هو المكان الذي سيقف فيه في عرفة. واما الوقوف بعرفة فهذا ركن من اركان الحج. باجماع المسلمين من فات الوقوف بعرفة قد فاته الحج ويبدأ ويبدأ وقت الوقوف بعرفة من - [00:22:39](#)

عند جمال العلم عند الجماهير من زوال الشمس الى طلوع الفجر الصادق وذهب احمد في روایة الى ان الوقوف يبدأ من طلوع الفجر الصادق من يوم عرفة الى طلوع الفجر الصادق اليومي النحر. ولا يعرف - [00:22:57](#)

او من قال ان الوقوف بعرفة يبدأ من ليلة عرفة ومن قال ان الوقوف فهو قول باطل ومنكر وشاد. يبدأ الوقوف بعرفة من فجر من فجر يوم عرفة. ويمتد الى فجر - [00:23:11](#)

يوم النحر قال باب النزول بين عرفة وجمع ذكر حديث موسى ابن عقبة عن كريمة عن ابن عن اسامه ابن زيد اللزوم حيث افاض من عرف مال الشاب فقضى حاجه فتوضا - [00:23:25](#)

فقلت يا رسول الله اتصلي؟ فقال الصلاة امامك بمعنى ان وقت الصلاة الذي هو صلاة المغرب امامك انها لا تصلى الا في عرفة هذه السنة ان ان المغرب لا تصلى يوم عرفة - [00:23:42](#)

الا في مزدلفة. بفعل النبي صلى الله عليه وسلم وهذا رسوله. ومن صلاتها قبل ذلك فقد خارج سنة النبي صلى الله عليه وسلم جويرية عن نافع قال الامام ابن عمر العشاء بجمع غير انه يمر بالشعر - [00:23:59](#)

الا اذا سلم فيدخل فينتقض فيتوظأ وابن عمر كيف؟ سنة والنزول بين الشباب ليس بسنة. النزول في هذا الشعر ليس بسنة لانه نزله ليقضي حاجته وقع اتفاقا لا قصدا لم يقصد المكان ليقضي حاجته عبادة وانما قضى حاجته فيه اتفاقا وفعل ابن عمر رضي الله تعالى - [00:24:14](#)

على هذا لا يعني اراد هو المبالغة في التأسي لكن الصحيح يقول ان هذا ليس من العبادة يؤجر العبد عليه ان يقول المكان اللي بال فيه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:24:36](#)

ثم ذكر حديث قتيل وحده اسماعيل ما جاء عن محمد بن ابي حربة عن قریب عن ابن عباس عن اسامه فلن يقال من عرفات فلما بلغه سبب الشمل الايسر الذي دون المزدلفة اناخ ثبال ثم جاء فصاحت عن الوضوء فتوضا وضوء خفيف وقلت الصلاة يا

رسول الله قال - 00:24:49

الصلوة امامك اي ان الصلاة وانما توضأ وضوءها فانه لم يرد الصلاة حتى يأتي المزدلفة صلى ثم رجف بفضل الله وسلم رداة جمع الحديث. قال قريب فاخبر عبد الله بن عباس - 00:25:07

وسلم لم ينزل يلبي حتى بلغ الجمرة. هذا والسنة انه يلبي حتى يرمي جمرة العقبة نقف على حديث آآ باب وابو النبي صلى الله عليه وسلم لسه كيد رفاقه اي نعم والله اعلم - 00:25:22